وعن ابن شهاب بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اكثروا
على من الصلاة في الليلة الزهراء واليوم الازهر فانهما يودان ان عنكم
وان الارض لا تاكل اجساد الانبياء فما كان مسلم يصلي علي الا عرضها
علي حتى يبوئها الي وسميه حتى انه ليتولان فلانا يقول كذا
فصل في الاختلاف في الصلاة على غير النبي صلى الله عليه
وسلم وسائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام قال المولف رحمه الله
تعالى عنه عامة اهل العلم متفقون على جواز الصلاة على غير
النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه لا يجوز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم وروي عنه النهي
الصلاة على احد الا النبيين وقال شيبان بكره ان يصلي الا على نبي
ووجدت بخط بعض شيوخي مذهب مالك انه لا يجوز ان يصلي
على احد من الانبياء سوى محمد صلى الله عليه وسلم رسولي محمد صلى الله عليه
وسلم وهذا غير معروف من مذهبه وقد قال مالك في المبسوطة
ليحيى بن اسحاق اكره الصلاة على غير الانبياء وما ينبغي لنا ان نتعدى
ما امرنا به قال يحيى بن يحيى لست اخذ بقول له ولا بان لا تصلي
على الانبياء كلهم وعلى غيرهم واحتج بحديث ابن عمر وبما جاء في
حديث تعليم النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عليه وتنبيه و
ازواجه وعلى اله وقد وجدت منقلا عن ابي عمر ان الناس روي
عن ابن عباس كراهية الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم
قال وبه نقول ولم يكن يستعمل فيما مضى وقد روي عبد
الرزاق عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلوا على انبياء الله ورسله فانهم بعثوا كما بعثتم قالوا الاسانيد
عن ابن عباس ليست والصلاة في لسان العرب بمعنى الترحم والدعا
وذلك على الاطلاق حتى يصح سنده حديث صحيح واجماع وقد
قال تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته الاية فاخذ من العالم

صلى

صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم الاية وقال ان صلاتك
عليهم سكنات لهم ورحمة وقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم
صل على ابي اوفى وكان اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم
صل على ال فلان وفي حديث الصلاة اللهم صل على محمد
وعلى ازواجه وذريته وفاخر وعلى اله قيل اتباعه وقيل
امته وقيل التبعه وقيل الاتباع والرهط والعشيرة وقيل
الرجل واهله وقيل قومه وقيل اهله الذين حرمت عليهم الصدقة
وفي رواية انس سيل النبي صلى الله عليه وسلم من ال محمد قال كل تقي
ويحيى على مذهب الحسن ان المراد بال محمد نفسه فانه كان يقول
في صلاته على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل صلواتك
وبركاتك على ال محمد يريد نفسه لانه كان لا يحل له الفرض وتلا
بالنفل لان الفرض الذي امر الله تعالى به هو الصلاة على محمد
نفسه وهذا مثل قوله صلى الله عليه وسلم لقد اوتي مزمارا
من مزامير ال داود يريد من مزاميرداود وفي حديث ابي حميد
الساعدي في الصلاة اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته
وفي حديث ابن عمر انه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى
ابي بكر وعمر ذكره مالك في الموطا من رواية يحيى بن يحيى
الا لؤلؤي والصحيح من رواية عبيد الله وعبد الله ابي بكر وعمر وروى
ابن وهب عن انس بن مالك قال كنا عند عمر فلم نحسن ان نصلي عليه بالغيب فنقول
اللهم اجعل سلامك على فلان صلوات قوم ابرار الذين يتوفون
بالليل ويفيضون بالنهار قال المولف رحمه الله تعالى والذي
ذهب اليه المحققون وابن البنا قاله مالك وسفيان رحمهما
الله تعالى وروي عن ابن عباس رضي عنهما واختاره غير واحد
من الفقهاء والمتكلمين انه لا يصلى على غير الانبياء عند ذكره بل هو
شيء يختص به الانبياء توقيرا لهم وتعزيزا لهم بخصائص الله تعالى عند